

0608 - امرأة زوجها يريد أن يتزوج عليها ولكن لغيرتها مرضت ومنعته من الزواج - نور على الدرب

صالح اللحيدان

بعث برسالة مشتركة بينه وبين زوجته اما سؤال زوجته فمعناه الشيخ صالح يقول ان زوجها يريد ان يتزوج عليها ولكن لغيرتها مرضت رغم انهما متحابان والله الحمد وعندهما اطفال وحالتهما مستورة. فهل - [00:00:00](#)

تسببت في منعه من الزواج او طلبت طلاقها والحال ما ذكر نظرا لشدة غيرتها فهل تكون ائمة؟ وجهوها صالح جزاكم الله خيرا. لا شك ان الزواج باخرى من القادر عليه - [00:00:21](#)

مباح وقد يكون في بعض الاحوال مندوبا او واجبا قصد ظروف القادر على الزواج وتطلعاته وخوفه على نفسه من الوقوع في الحرام واذا خشي الا يعدل لا يجوز له ان - [00:00:42](#)

وتزوج اخرى الا اذا غلب على ظنه العدل ولا شك ان المرأة لا ترغب الزواج لزوجها وعدم اشراكها بذرة امر يعود اليها بالمصلحة والمرأة التي لا غرة لها في الغالب تكون اسعد حالا - [00:01:19](#)

ممن لها ضرة وان كان يحتمل ان تكون بعض الحالات ذات الذرة اسعد من سواها لكن العبرة بالعون ومن حق الزوجة الا ترغب بالزوجة الاخرى واذا كانت تخشى الوقوع في معصية من الغيرة - [00:01:48](#)

او المرض الغيرة فلا حرج عليها تغلب الطلاق او ان تطلب من زوجها الامتناع عن الزواج وان استجاب لها فقد حققت مطلبها وان لم يستجب كان من حقها ان تطرد الطلاق - [00:02:19](#)

ولا تعد مرتكبة امرا محرما ما دامت من عدم تحملها لهذا التعدد ونصيحتي لها اذا عزم ذات اولاد حتى لا تجعل اولادها يتامى في ولا شك ان انما هو بفقد الاب - [00:02:44](#)

لكن مع ذلك ان الاطفال يتجرعون مرارة فرقة الوالدين ومرارة اشراف زوجة اخرى على شؤونهم ولو كانت الاخرى تقية منصفة تخاف الله فيهم نصيحتي السائلة ان تحاول الصبر وان توطن نفسها - [00:03:15](#)

على تحمل ما قد ياتي وان تتفاهم مع زوجها لثلاث ما يمكن ان يعكروا صفو الحياة الزوجية السؤال بسؤال الله ان يعينها على تحمل ما ترى فيه وتيسير الامر لها والله يجيب دعوة من دعاه والله اعلم - [00:03:49](#)